

حكم حلق الشعر للحاج والمعتمر قبل الانتهاء من النسك الشيخ

سليمان العلوان

سليمان العلوان

حلق الراس نوعان. النوع الاول ان يحلق متعمدا سواء كان العذر او لغير عذر. فتجب عليها الفدية نوع الثاني ان يحلق جاهرا او ناسيا فلا شيء عليه في ذلك لان الله جل وعلا ربنا لا تؤاخذنا - [00:00:00](#)

او اخطأنا. ولنا قد عفي عنه خطأ. فلم يتقصد. فحديث كعب متعمد. ومتعمد من كان معذورا تجب عليه الفدية كفارة لفعله. بخلاف الجاهل او الناس في اول بكرة لن يقصد اصلا. وان كان قصد فقد اخطأ - [00:00:24](#)

كما يفصل في قضايا اخرى الرجل في سبق اللسان يعفى عنه الشخص. وقد لا يعفى عنه في مسائل اخرى - [00:00:44](#)